

السؤال

مشكلتي هي أنني ارتديت الحجاب منذ زمن قريب . وفي المدينة التي أسكن فيها هناك قلة قليلة من النساء اللاتي يرتدين الحجاب لأنها مدينة صغيرة جداً . اعتنقت الإسلام حديثاً . أنا أمريكية من أصل أفريقي وزوجي باكستاني ولقد مضى على زواجنا أربع سنوات . زوجي لا يريدني أن ارتدي الحجاب ولا يرغب في مرافقتي إذا خرجت من البيت مرتدية الحجاب . لا أعرف ما عليّ فعله . إن ارتداه أمر صعب بالنسبة لي لكن هذا أمر أعرف انه لزام عليّ لأنه من السبل المؤدية إلى الجنة . هل أفكر بالطلاق ؟
الدين الإسلامي يعني الكثير بالنسبة لي . يؤدي زوجي صلاة الجماعة فقط في أيام الجمعة . وأنا حديثة عهد بالإسلام هذه المشكلة تجعلني أبكي مراراً وتكراراً .

الإجابة المفصلة

في البداية نهنئك بأن وفقك الله لاعتناق الإسلام دين الحق وخاتمة الأديان ، وأسأل الله أن يثبتنا وإياك عليه حتى الممات.

وأبشرك بقول النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة (إن من ورائكم أيام الصبر للمتمسك فيهن يومئذ بما أنتم عليه أجر خمسين منكم قالوا يا نبي الله أو منهم ؟ قال : بل منكم) رواه ابن نصر وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (494)

وقبل التفكير بالطلاق حاولي أن تقومي بدور الداعية لزوجك ومن حولك ، فهذا فيه نفع لغيرك وتثبيت لك . وقدوتك في ذلك المؤمنات الصالحات كأم المؤمنين خديجة رضي الله عنها التي قامت بدور كبير في تثبيت قلب النبي صلى الله عليه وسلم عند بعثته حتى إنه صلى الله عليه وسلم كان إذا ذكرها بعد موتها أثنى عليها فأحسن الثناء كما تروي ذلك عائشة رضي الله عنهما قَالَتْ : (ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا خَدِيجَةَ فَأَطَّبَ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهَا) مسند الإمام أحمد (24684) وحسنه الهيتمي في المجمع.

وكأم سليم رضي الله عنها : خطبها أبو طلحة فقالت : والله ما مثلك يا أبا طلحة يرد ولكنك رجل كافر وأنا امرأة مسلمة لا يحل لي أن أتزوجك فإن تُسلم فذلك مهري فأسلم فكان ذلك مهرها " رواه النسائي (3341) وصححه الألباني في صحيح النسائي/3133 .

فابدئي - وفقك الله - بدعوة زوجك وإقناعه بشتى الوسائل بالتمسك بالإسلام وفرائضه كالصلاة والقناعة بالحجاب وغير ذلك ، لاسيما أنه معتنق للإسلام من قبل ، ودعوة زوجك من الطرق المؤدية إلى الجنة .

وإني لأرجو أن يهدي الله زوجك بسبب نصحك ، أكثرني من الدعاء له ، فإذا مضى على هذا مدة ولم تري منه أي تحسن وغلب على ظنك أن تجدي من يتزوجك وهو خير من زوجك هذا ففكري هنا في الطلاق وإلا فلا .

هذا إن كان متساهلا في الصلاة أي يؤديها تارة ويتركها تارة . أما إن كان تاركا لها بالكلية ولا يصلي حتى منفردا فهذا لا يجوز بقاؤك معه لأن ترك الصلاة كفر بالله .

قال النبي صلى الله عليه وسلم (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) رواه الترمذي (2621) والنسائي (463) وغيرهما ، وهو صحيح (المشكاة /574).

وقال عليه الصلاة والسلام (بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة) رواه مسلم (82).

أما أنت فاصبري على الحجاب وإن كان صعباً ، فكم عانى قداواتنا من الصحابة أو الصحابيات وأوذوا في سبيل الله بما لم تُعانِ إلا شيئاً يسيراً منه ، وهذا هو سبيل الجنة ، فإن النار حُفت بالشهوات والجنة حفت بالمكاره .

وتأكدي أن صعوبة الحجاب لكونه جديداً عليك ومع الصبر والإيمان ستتحول هذه الصعوبة والضيق - إن شاء الله - إلى راحة وطمأنينة، ومع انتظار الأجر تهون الصعاب .

وتمسكك بالحجاب مع صعوبته عليك دليل على قوة إيمانك .

أسأل الله لنا ولك الثبات على الدين . آمين.